

سهم ما قبل الاجرة هو حاصل ضرب ما تحتها فيما فوقها د ايها
 واما الاجرة فجزء سهمها ما تحتها فاذا استخرجت الجامعة فضعها
 في محلها وضع جزء سهم كل مسيلة في المربع الخالي المتقدم ذكره
 الذي فوقه القطر فاذا ارضعت كلا في محله تحسيدا حصل ما لكل
 وارث فضعه با زاوية تحت الجامعة في مربع من مربعات جذورها
 وكل ما له شيء من مسيلته اخذته مضروبا في جزء سهمها فان كان له من
 عدة مسايل فاجمع الذي له وضعه با زاوية في مربعه فان كان له من
 الاولي والثانية فاضرب ساله من الاولي في جزء سهمها وما له من
 الثانية في جزء سهمها ومجموع الخارجيين سهمه وهكذا من له من
 ثلاثة او اربع او اكثر فاذا تم العمل فاجمع العدد الذي وضعته في
 حدود الجامعة وقابل به الجامعة فان جمع فذكر والا فالعمل غير
 صحيح ونذكر مثالا اخر تذكروا استخراج الجامعة واجزء السهام
 وهو رجل مات عن زوجة هي خديجة وثلاثة بنين هم
 عامر وعمران وسلامه وبنت هي صفية اربعتهم منها وزوجة
 ثابئة تدعى كريمة وثلاثة بنين وبنت منها هم سلام وسليمان
 ورجب وسريم وزوجة ثالثة هي رومية وابن وخمسة بنات
 منها هم عمروان وفاطمة وفخمة وغرارة ومثليبية فمسيلة الرجل
 المذكور من اربعة وعشرين وتضع منها ثمان مائة عن امه خديجة
 واشفايه اثلاثة فمسيلة من ستة وتضع منها اربعة او ارضعت
 وضع ما تحت منه وهو الاربعة والعشرين في قطرها الاسفل وضع ما
 تحت منه الثانية وهو الستة في قطرها الاسفل ثم انظر في الثانية
 وسهام مورثها من الاولي تجد بينهما موافقة فضع وفق الثانية وسهام
 مورثها

مورثها من الاولي تجد بينهما موافقة فضع وفق الثانية وهو ثلاثة
 فيا قطر الاولي الاعلى وقت سهام المورث وهو واحد تحت الثانية ثم
 مات سلام عن امه كريمة واشفايه اثلاث هم سليمان ورجب وسريم
 فمسيلة من ستة وتضع منها فضعها في قطرها الاسفل ثم انظر فيها وبين
 سهام مورثها وسهام من الاولي فقط اثنا عشر وباقيها مورثها وهو
 ثلاثة الحاصل ستة توافق المسيلة بالسد من وضع وفق الثانية
 وهو واحد فوق الثانية في قطرها الاعلى ووفق السهام وهو واحد
 ايضا تحت الثانية ثم مات عمران عن امه خديجة وابنين وبنت ثم محمد
 واحد وعيشة فمسيلة من ستة وتضع منها فانظر فيها وبين سهام المورث
 وسهام من الاولي اثنا عشر وباقيها مورثها وهو ثلاثة يحصل
 ستة مضروبة في الستة فيا فوق الثانية وهو واحد لا اثر له وله
 من الثانية اثنا عشر وباقيها مورثها وهو واحد لا اثر له ثم فيما فوقها
 وهو واحد لا اثر له مجموع ما للمورث من الاولي والثانية ثمانية توافق
 المسيلة بال نصف فضع وفق الاربعة وهو ثلاثة فوق الثانية في قطرها
 الاعلى ووقت السهام وهو اربعة تحت الاربعة ثم ماتت امته عن
 امها رومية واشفايها هم عمر وفاطمة وفخمة وغرارة ومثليبية فمسيلة
 من ستة وتضع من ستة وثلاثين فضعها في قطرها الاسفل ثم انظر
 فيها وبين سهام المورث وسهام من الاولي فقط وهو واحد مضروب
 فيما فوق الاولي وهو ثلاثة فيا لاند ثم فيما فوق الثانية وهو واحد
 بثلاثة ثم فيما فوق الثالثة وهو ثلاثة فيسعة فالتسعة
 سهامها توافق المسيلة بالتسع فضع وفق المسيلة وهو اربعة

Copyrighted material

